اعلن في المدى

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية قسم التعاقدات ـ مشاريع المجلس الاعلى للاعمار - إعلان رقم (13)

تعلـن محافظـة بابل عـن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشـروع (بناء جناح (٦) صفوف لمدرسـة الإمام الكاظـم (ع) المختلطة/القاسم/قرية التياس) وفقاً للشـروط والمواصفات الهندسية المبينـة في الكشـف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشـروط الخاصة باعمال الهندسة المدنيـة بقسميها الأول والثاني وتعليمـات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقـود الحكوميـة فعلى الراغبين من الشـركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابـات المحافظة لغرض شراء الكشـف التخميني لقاء مبلغ قـدره (٧٥,٠٠٠)(خمسـة وسبعـون الف دينار) غير قابل للـرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومـة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الاثنين) الموافق (٢٠٠٩/١/١٩) ويحق للدائرة وفق تقديرها في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة:

١- تأمينـات أوليـة قدرهـا (١٪) من مبلغ العطـاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصـرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.
٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة)/ إنشائية –سابعة-.
٣- براءة ذمة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.
٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.
٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.
٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.
٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.
٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.
٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.
١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.
١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).
١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.
١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.
١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.
١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.
١٦- يعـد هـذا الإعلان من مستندات المقاولة جزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لإحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.
١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.
١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بإعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.
١٩- تعتـبر لوحـة الإعلانات او الموقع الالكـتروني للمحافظة أساساً لإجـراء التبليغات في ما يخص إجـراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.
٢٠- عـدم قبول الـوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبـل فقط من المساهمين المسجلين في عقـد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركـة المسجلـين في عقـد التأسيس أيضاً وعلـى ان تكون مصدقة مـن الكاتب العدل اما الـوكالات الأخرى فتكـون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.
٢١-على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.
٢٢- مدة تنفيذ العمل ستة أشهر من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية قسم التعاقدات ـ مشاريع المجلس الاعلى للاعمار - إعلان رقم (10)

تعلن محافظة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (بناء جناح (٦) صفوف لمدرسة التعاون/الكوثر/زبيدي/شاخة ١٢) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات المحافظة لغرض شراء الكشف التخميني لقاء مبلغ قدره (٧٥,٠٠٠)(خمسة وسبعون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الاحد) الموافق (٢٠٠٩/١/١٨) ويحق للدائرة وفق تقديرها في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة:

١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوما ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.
٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة)/ إنشائية –سابعة-.
٣- براءة ذمة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.
٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.
٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.
٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.
٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.
٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.
٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.
١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.
١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).
١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.
١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.
١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.
١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.
١٦- يعـد هـذا الإعلان من مستندات المقاولة جزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لإحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.
١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.
١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بإعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.
١٩- تعتـبر لوحـة الإعلانات او الموقع الالكـتروني للمحافظة أساساً لإجـراء التبليغات في ما يخص إجـراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.
٢٠- عـدم قبول الـوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبـل فقط من المساهمين المسجلين في عقـد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركـة المسجلـين في عقـد التأسيس أيضاً وعلـى ان تكون مصدقة مـن الكاتب العدل اما الـوكالات الأخرى فتكـون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.
٢١-على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.
٢٢- مدة تنفيذ العمل ستة أشهر من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية قسم التعاقدات ـ مشاريع المجلس الاعلى للاعمار - إعلان رقم (11)

تعلـن محافظـة بابـل عن إجراء مناقصة سريـة لتنفيذ مشروع (بناء جناح (٦) صفوف لمدرسة العـراق الموحد المختلطة/القاسم/ قريـة البو عضيلة/الزوية) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبـين من الشـركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابـل/ حسابات المحافظة لغرض شراء الكشـف التخميـني لقاء مبلغ قدره (٧٥,٠٠٠)(خمسـة وسبعون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهـم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الاحد) الموافق (٢٠٠٩/١/١٨) ويحـق للدائـرة وفـق تقديرهـا في قبول او رفض أي عطاء او تأجيـل او إلغاء المناقصـة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة:

١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوما ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.
٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة)/ إنشائية –سابعة-.
٣- بـراءة ذمـة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشـركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.
٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.
٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.
٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.
٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.
٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.
٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.
١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.
١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).
١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.
١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.
١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.
١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.
١٦- يعـد هـذا الإعلان من مستندات المقاولة جزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لإحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.
١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.
١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بإعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.
١٩- تعتـبر لوحـة الإعلانات او الموقع الالكـتروني للمحافظة أساساً لإجـراء التبليغات في ما يخص إجـراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.
٢٠- عـدم قبول الـوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبـل فقط من المساهمين المسجلين في عقـد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركـة المسجلـين في عقـد التأسيس أيضاً وعلـى ان تكون مصدقة مـن الكاتب العدل اما الـوكالات الأخرى فتكـون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.
٢١-على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.
٢٢- مدة تنفيذ العمل ستة أشهر من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية قسم التعاقدات ـ مشاريع المجلس الاعلى للاعمار - إعلان رقم (12)

تعلـن محافظـة بابل عـن إجراء مناقصة سريـة لتنفيذ مشروع (بنـاء جناح (٦) صفوف لمدرسـة اسود الرافديـن المختلطة/المدحتية/ الشريفات/قرية أبو حليل) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبـين من الشـركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابـل/ حسابات المحافظة لغرض شراء الكشـف التخميـني لقاء مبلغ قدره (٧٥,٠٠٠)(خمسـة وسبعون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهـم وفقاً للشروط المبينة في أدنـاه في أغلفـة مختومة الى سكرتـير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعـد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهـراً ليوم (الثلاثاء) الموافـق (٢٠٠٩/١/٢٠) ويحـق للدائـرة وفق تقديرهـا في قبول او رفض أي عطـاء او تأجيل او إلغاء المناقصـة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة:

١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوما ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.
٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة)/ إنشائية –سابعة-.
٣- بـراءة ذمـة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشـركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.
٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.
٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.
٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.
٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.
٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.
٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.
١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.
١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).
١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.
١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.
١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.
١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.
١٦- يعـد هـذا الإعلان من مستندات المقاولة جزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لإحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.
١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.
١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بإعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.
١٩- تعتـبر لوحـة الإعلانات او الموقع الالكـتروني للمحافظة أساساً لإجـراء التبليغات في ما يخص إجـراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.
٢٠- عـدم قبول الـوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبـل فقط من المساهمين المسجلين في عقـد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركـة المسجلـين في عقـد التأسيس أيضاً وعلـى ان تكون مصدقة مـن الكاتب العدل اما الـوكالات الأخرى فتكـون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.
٢١-على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.
٢٢- مدة تنفيذ العمل ستة أشهر من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية قسم التعاقدات ـ مشاريع المجلس الاعلى للاعمار - إعلان رقم (9)

تعلـن محافظـة بابل عن إجراء مناقصـة سرية لتنفيذ مشروع (بناء جنـاح (٦) صفوف لمدرسة الخيـر المختلطة/الكوثر/منطقة جسر الخيـر) وفقاً للشـروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشـف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشـروط الخاصة باعمال الهندسة المدنيـة بقسميهـا الأول والثـاني وتعليمـات وزارة التخطيـط والتعاون الإنمائـي وتعليمات تنفيـذ العقود الحكوميـة فعلى الراغبين مـن ذوي الخـبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات الخطـة الاستثماريـة لغرض شـراء الكشف التخميـني لقـاء مبلغ قـدره (٧٥,٠٠٠)(خمسـة وسبعون الـف دينار) غير قابل للرد وتقـديم عطاءاتهم وفقاً للشـروط المبينة في أدنـاه في أغلفـة مختومـة الى سكرتير لجنـة فتح العطاءات في المحافظة في موعـد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهـراً ليوم (الاحد) الموافق (٢٠٠٩/١/١٨) ويحـق للدائـرة وفـق تقديرهـا في قبول او رفض أي عطاء او تأجيـل او إلغاء المناقصـة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة:

١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوما ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.
٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة)/ إنشائية –سابعة-.
٣- بـراءة ذمـة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشـركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.
٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.
٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.
٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.
٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.
٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.
٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.
١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.
١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).
١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.
١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.
١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.
١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.
١٦- يعـد هـذا الإعلان من مستندات المقاولة جزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لإحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.
١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.
١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بإعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.
١٩- تعتـبر لوحـة الإعلانات او الموقع الالكـتروني للمحافظة أساساً لإجـراء التبليغات في ما يخص إجـراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.
٢٠- عـدم قبول الـوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبـل فقط من المساهمين المسجلين في عقـد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركـة المسجلـين في عقـد التأسيس أيضاً وعلـى ان تكون مصدقة مـن الكاتب العدل اما الـوكالات الأخرى فتكـون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.
٢١-على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.
٢٢- مدة تنفيذ العمل خمسة وسبعون يوماً من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية قسم التعاقدات ـ مشاريع المجلس الاعلى للاعمار - إعلان رقم (8)

تعلـن محافظـة بابل عـن إجراء مناقصـة سرية لتنفيذ مشـروع (بناء جنـاح (٦) صفوف لمدرسـة جعفر بن محمـد المختلطة/الكوثر/ فـرع الإمام/شاخـة ١١) وفقاً للشـروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشـف التخميني ويكون العمل خاضعـاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبـين من الشـركات والمقاولين من ذوي الخـبرة والاختصاص بالاشـتراك مراجعة محافظة بابـل/ حسابات الخطـة الاستثماريـة لغرض شـراء الكشف التخميـني لقـاء مبلغ قـدره (٧٥,٠٠٠)(خمسـة وسبعون الـف دينـار) غير قابل للرد وتقـديم عطاءاتهـم وفقاً للشـروط المبينة في أدناه في أغلفـة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطـاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الاربعاء) الموافق (٢٠٠٩/١/١٤) ويحـق للدائـرة وفـق تقديرهـا في قبول او رفض أي عطاء او تأجيـل او إلغاء المناقصـة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة:

١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوما ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.
٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة)/ إنشائية –سابعة-.
٣- بـراءة ذمـة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشـركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.
٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.
٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.
٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.
٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.
٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.
٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.
١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.
١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).
١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.
١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.
١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.
١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.
١٦- يعـد هـذا الإعلان من مستندات المقاولة جزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لإحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.
١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.
١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بإعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.
١٩- تعتـبر لوحـة الإعلانات او الموقع الالكـتروني للمحافظة أساساً لإجـراء التبليغات في ما يخص إجـراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.
٢٠- عـدم قبول الـوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبـل فقط من المساهمين المسجلين في عقـد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركـة المسجلـين في عقـد التأسيس أيضاً وعلـى ان تكون مصدقة مـن الكاتب العدل اما الـوكالات الأخرى فتكـون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.
٢١-على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.
٢٢- مدة تنفيذ العمل ستة أشهر من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية قسم التعاقدات ـ مشاريع المجلس الاعلى للاعمار - إعلان رقم (7)

تعلـن محافظـة بابل عن إجـراء مناقصة سريـة لتنفيذ مشروع (بناء جنـاح (٦) صفوف لمدرسـة المـودة الطينية/القاسم/عتاب) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشـف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكوميـة فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين من ذوي الخـبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات الخطة الإستثمارية لغرض شراء الكشف التخميني لقاء مبلغ قدره (٧٥٠٠٠)(خمسة وسبعون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الاثنين) الموافق (٢٠٠٩/١/١٩) ويحق للدائرة وفق تقديرهـا في قبـول او رفض أي عطاء او تأجيـل او إلغاء المناقصـة دون ان يكون الحق لمقدمي العطـاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة:

١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوما ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.
٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة)/ إنشائية –ثامنة-.
٣- بـراءة ذمـة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشـركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.
٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.
٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.
٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.
٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.
٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.
٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.
١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.
١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).
١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.
١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.
١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.
١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.
١٦- يعـد هـذا الإعلان من مستندات المقاولة جزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لإحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.
١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من ك